



غرفة تجارة عمان
AMMAN CHAMBER OF COMMERCE



القدس عاصمة فلسطين الأبدية
Jerusalem is The Eternal Capital of Palestine

الرقم: 3768/4528

التاريخ: 2024/11/21

السادة أعضاء غرفة تجارة عمان المحترمين .
عمان - الأردن.


الموضوع : قرار معالي وزير المالية بإنشاء مركز جمركي في المنطقة الحرة الخاصة في
منطقة الأزرق يحمل الرمز الجمركي (920).

تحية طيبة وبعد،

تُهدي غرفة تجارة عمان سعادتكم أطيب تحياتها ، وأرجو أن أرفق لسعادتكم نسخة عن قرار معالي
وزير المالية الصادر بتاريخ 2024/11/17 والمتضمن [إنشاء مركز جمركي بمسمى " مركز
جمرك المنطقة الحرة الخاصة الأزرق / وزارة الطاقة والثروة المعدنية " يحمل الرمز الجمركي
(920) في " المنطقة الحرة الخاصة / الأزرق "] ، والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم
(5962) الصادر بتاريخ 2024/11/17، للتكرم بالإطلاع والعلم.

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق التحية والاحترام ،

غالب محمد حجازي



المدير العام

ل.م.ر.ط
R ✓



قرار صادر عن معالي وزير المالية بإنشاء مركز جمركي**في المنطقة الحرة الخاصة في منطقة الأزرق يحمل الرمز الجمركي (٩٢٠)**

• بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (١١١٢٨) تاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٣ المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٥٨٤٩) تاريخ ٢/نيسان سنة ٢٠٢٣ واستناداً للصلاحيات المخولة إليّ بمقتضى احكام المادة (٦) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته، أقرر ما يلي :

أولاً- إنشاء مركز جمركي بمسمى " مركز جمرك المنطقة الحرة الخاصة الأزرق / وزارة الطاقة والثروة المعدنية " يحمل الرمز الجمركي (٩٢٠) في منطقة " المنطقة الحرة الخاصة / الأزرق ".

ثانياً- يتولى المركز الجمركي إتمام الإجراءات الجمركية لعمليات تخزين وصيانة الآليات والمعدات الخاصة بشركات الحفر والتنقيب في المملكة وتنظيم البيانات الجمركية المتعلقة بهذه المنطقة وأي نشاط آخر متعلق بها.

ثالثاً- إتباع المركز الجمركي إدارياً إلى مركز جمرك المنطقة الحرة / الزرقاء للإشراف على المنطقة الحرة الخاصة / الأزرق وتنظيم البيانات الجمركية فيها أصولاً.

رابعاً- يلتزم المطور الرئيسي (وزارة الطاقة والثروة المعدنية) بجميع أعمال المنطقة الحرة الخاصة / الأزرق وإدارتها وتمويلها بما في ذلك إنشاء المرافق والخدمات اللازمة لهذه الغاية وإدارتها وتطويرها وإدامتها وتحديد أعداد ومواصفات المعدات والآليات التي ستدخل ضمن اختصاصها.

وزير المالية

الدكتور عبد الحكيم الشبلي

غرفة تجارة عمان
AMMAN CHAMBER OF COMMERCE

التاريخ: ١٩ تموز ٢٠٢٤

رقم الوارد: 4528

قرار صادر عن
رئيس الوزراء بتفويض صلاحيات

- قررت - بالاستناد لأحكام المادة (١/١/٦) من قانون الإدارة العامة رقم (١٠) لسنة ١٩٦٥ وتعديلاته - تفويض معالي الدكتور إبراهيم مشهور حديثة الجازي وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء الصلاحيات المناطة بي كوزير مختص فيما يتعلق بالمؤسسة الاقتصادية والاجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القداماء والمنصوص عليها في نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢ وتعديلاته.

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
الدكتور بشر هاني الخصاونة



مركز عدالة للمعلومات القانونية
ADALEH Center for Legal Information
Info@Adaleh.Info

قانون الجمارك وتعديلاته رقم 20 لسنة 1998
المنشور على الصفحة 3935 من عدد الجريدة الرسمية رقم 4305 بتاريخ 1998/10/1

المادة 6

تنشأ المراكز الجمركية ونقاط التفتيش وتلغى بقرار من الوزير ينشر في الجريدة الرسمية.